

بحار الأنوار

[221] وحياء لغيرهما من الناس، إذا علموا أن القصاص واجب لا يجسرون على القتل مخافة القصاص " يا اولي الالباب " اولى العقول " لعلكم تتقون ". ثم قال عليه السلام: عباد الله هذا قصاص قتلکم لمن تقتلونه في الدنيا وتفنون روحه ألا انبئکم باعظم من هذا القتل وما يوجبہ الله على قاتله مما هو أعظم من هذا القصاص ؟ قالوا: بلى يا ابن رسول الله قال: أعظم من هذا القتل أن يقتله قتلا لا ينجبر ولا يحيى بعده أبدا، قالوا: ما هو ؟ قال: أن يضله عن نبوة محمد وعن ولاية علي بن أبي طالب صلوات الله عليهما، ويسلك به غير سبيل الله ويغريه باتباع طرائق أعداء علي عليه السلام والقول بامامتهم، ودفع علي عن حقه وجد فضلته وألا يبالي باعطائه واجب تعظيمه فهذا هو القتل الذي هو تخليد المقتول في نار جهنم خالدا مخلدا أبدا فجزاء هذا القتل مثل ذلك الخلود في نار جهنم (1). 8 - ل: أبي، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن محمد بن عيسى، عن محمد بن إبراهيم النوفلي، عن الحسين بن المختار بإسناده يرفعه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ملعون ملعون من كره أعمى، ملعون ملعون من عبد الدينار والدرهم، ملعون ملعون من نكح بهيمة (2). مع: ابن إدريس، عن أبيه، عن الأشعري، عن ابن يزيد، عن محمد بن إبراهيم النوفلي مثله. ثم قال الصدوق: قوله: " من كره أعمى " يعني من أرشد متحيرا في دينه إلى الكفر وقرره في نفسه حتى اعتقده، وقوله: " من عبد الدينار والدرهم " يعني به من يمنع زكاة ماله ويبخل بمواساة إخوانه، فيكون قد آثر عبادة الدينار والدرهم على عبادة خالقه (3). أقول: قد مضت أخبار كثيرة في باب البدع والمقاييس في ذلك. (1) الاحتجاج ص